او كل الجميل وهو الشحم المذاب تعففا واما بالحاء المهملة اي تحمل تكلف حمل هذه المشقة

قوله جازمة للفعلين كذا في ابن نجيم وفيه انها ليست جازمة لفعل الجواب بل المحل

جملة قوله كقوله واذا يحاس الحيس طعام العريف يدعى جندب كذا فيما رايناه

من النسخ بزيادة طعام العريف في حشو البيت والصواب اسقاطها وصدره

واذا تكون كريهة ادعى لها والحيس الخلط ومنه سمي الحيس وهو تمر يخلط بسمن

واقط وحاس الحيس اتخذه فاذا هنا للوقت بدون معنى الشرط واستعمالها

فيما هو قطعي الوجود كما في التلويح قوله المص كانها حرف شرط ظاهره انها

باقية على اسميتها وظاهر صدر كلامه انها مشتركة بين المعنيين وبه صرح

في التقرير فقال اذا تصلح للوقت والشرط على السوا بالاشتراك اللفظي انتهى

ولهذا استظهر ابن نجيم ان تكون حرفا لانها مستعملة لمجرد الشرط الذي هو ربط

خاص وهو من معاني الحروف وقد تكون الكلمة حرفا واسما قال والبه اشار في

التحرير قلت وبحرفيتها صرح في التحقيق والتقرير ووجه كونها بمعناها

انها في مثل البيت الاول مستعملة فيما ليس بقطعي واذا ظرف لا تستعمل الا في

المقطوع قوله المص وقد تستعمل للشرط من غير سقوط الوقت عنها مثل اذا خرجت

خرجت اي اخرج وقت خروجك تعليقا الخ وحكم بخروجه بمنزلة تعليق

الجزا بالشرط الا انهم لم يجعلوها كمال الشرط ولم يجزموا بها المضارع لفوات

معنى الابهام اللازم للشرط فانه قولك اتيتك اذا احمر البسر بمنزلة اتيتك الوقت

الذي يحمر فيه البسر ففيه تعيين وتخصيص وتمامه في التلويح قوله مجاز تبع

فيه ظاهر كلام المتن ويرد عليه لزوم الجمع بين الحقيقة والمجاز فالاولى ما

في التلويح انها لم تستعمل الا في معنى الظرف لكن تضمنت معنى الشرط باعتبار

افادة الكلام تقييد حصول مضمون جملة بمضمون جملة بمنزلة المبتدا

المتضمن معنى الشرط مثل الذي ياتيني او كل رجل ياتيني فله درهم ولم يلزم

من ذلك استعمال اللفظ في غير ما وضع له اصلا قوله المص فانها للوقت الخ يعني

انها لا تستعمل في الشرط خاصة مع سقوط معنى الظرف بمنزلة ان كما جاز ذلك

في اذا في قوله واذا تصبك خصاصة على ما ذهبوا اليه والا فلا نزاع في ان

كلمة متى

كلمة متى كلمة شرط يجزم بها المضارع مثل متى تخرج اخرج كذا في التلويح

قوله فاذا نوى الوقت او الشرط فكما نوى قال ابن نجيم اما اذا نوى الوقت يقع

للحال ولو نوى الشرط يقع في اخر العمر لان اللفظ يحتملهما كذا في الهداية وينبغي ان

لا يصدق قضاء عندهما اذا نوى اخر العمر لما فيه من التخفيف على نفسه بحث

كيف مناسبة ذكرها ان القياس فيها كما قال سيبويه ان تكون شرطا لانها

للحال والاحوال شروط الا انها تدل على احوال الميت في يد العبد كالصحة والسقم

فلم يستقم قولك كيف تكن اكن بخلاف متى تجلس اجلس لان الجلوس في زمانه

ممكن كذا في التقرير لكن ذكر في مغني اللبيب انها تكون شرطا غير جازم عند

البصريين ان اتفق فعلاها لفظا ومعنى وجازمة مطلقا عند قطرب

والكوفيين قالوا ومن ورودها شرطا ينفق كيف يشاء يصوركم في

الارحام كيف يشاء انتهى وفي التحرير وقياسها الشرط جزما كالكوفيين واما

كونها للشرط معنى فاتفاق قوله فيها اشارة الى ان جواب ان محذوف اي

فيها ونعمت والمعنى فمرحبا بالاستقامة ونعمت هي اذ لا ابطال قوله العبارة

الصحيحة فان لم يستقم الخ اي فان لم يستقم السؤال عن الحال حمل كيف على الحال المجرد

عن السؤال كما حكى قطرب عن بعض العرب انظر الى كيف يصنع اي الى حال

صنعته وان لم يستقم حمله على الحال بان لم يكن الصدر ذا حال بطل كيف وبيان

ذلك ان كيف في قولك كيف زيد للسؤال عن الحال اي كيف حال زيد اصحيح

ام سقيم فيحمل عليه فان لم يستقم السؤال عن الحال فان كان الصدر ذا كيفية

يمكن تعلقها به كانت طالق كيف شئت يحمل عليه لانه لا خفاء في ان الطلاق يتصف

في مثل هذا على حقيقتها والا لما كان الوصف مفوضا الى مشيئتها بمنزلة ما اذا

قال انت طالق رجعيا تريدين ام بائنا على قصد السؤال بل صار مجازا

والمعنى انت طالق على اية حال شئت وان لم يكن الصدر ذا كيفية بطل

لفظ كيف كما في قوله انت حر كيف شئت فانه لا يستقيم فيه السؤال عن الحال

وهو ظاهر ولا تعلق الكيفية بصدره اذ لا كيفية للعتق بعد وقوعه واما

كانت عبارة المص غير صحيحة لاقتضائها ان كيف في مسالة الطلاق باطلة

والنحويون انهم جعلوا اذا متمحضا للشرط

دون الظرف وقوعه في بيت شاذ جائز

للضرورة مستحق فيما سوى ذلك الا جواد

ولم يجعلوا متى متمحضا للشرط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)